

Distr.
GENERAL

S/20945/Rev.1
6 November 1989
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

مجلس الأمن

UN LIBRARY
NOV 8 1989

~~UN/SA COLLECTION~~



اثيوبيا ، الجزائر ، السنغال ، كولومبيا ، ماليزيا ،
نيبال ، يوغوسلافيا : مشروع قرار منقح

إن مجلس الأمن ،

وقد نظر في الرسالة المؤرخة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ الموجهة من
الممثل الدائم للكويت لدى الأمم المتحدة^(١) ، بوصفه رئيس مجموعة الدول العربية
لشهر تشرين الثاني/نوفمبر ،

وإذ يشير إلى قراراته ذات الصلة بالحالة في الأرض الفلسطينية ، بما فيهم
القدس ، والاراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ سنة ١٩٦٧ ، لاسيما القرار
٦٥٥ (١٩٨٧) المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

وإذ يحيط علما بقرار الجمعية العامة ٢٤٤ المؤرخ في ٦ تشرين
الاول/اكتوبر ١٩٨٩ ،

وإذ يضع في اعتباره حقوق جميع الشعوب غير القابلة للتصرف المعترف بها في
ميثاق الأمم المتحدة والواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٣) ،

وإذ يشير أيضًا إلى اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب ،
المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٢) ،

• S/20942 (١)

(٢) قرار الجمعية العامة ٢١٧ ٤١ الف (د - ٣) .

(٣) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ ، الرقم ٩٧٣ .

وإذ تشير جزءه الحالة المتدورة في الأرض الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل
منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ،

وقد استنبط إلى البيانات المتعلقة بسياسات وممارسات إسرائيل ، السلطة
القائمة بالاحتلال ، ويتصرف جنودها وعملائها في تلك الأراضي كما ظهر في مدينة بيت
ساحور وغيرها من المدن ، وفي مخيمات اللاجئين ،

وإذ يأخذ في اعتباره الحاجة العاجلة للنظر في تدابير تتعلق بالحماية
النزيهة والدولية للسكان المدنيين الفلسطينيين الرازحين تحت الاحتلال الإسرائيلي ،

وإذ يضع في اعتباره أن السياسات والممارسات الحالية التي تنتهجها إسرائيل ،
السلطة القائمة بالاحتلال ، في الأرض المحتلة تنطوي حتما على آثار خطيرة على المساعي
الرامية إلى تحقيق سلام شامل وعادل و دائم في الشرق الأوسط ،

١ - يشجب بقوة تلك السياسات والممارسات التي تنتهجها إسرائيل ، السلطة
القائمة بالاحتلال ، والتي تشكل انتهاكا لحقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض
المحتلة ، خاصة محاصرة المدن ونهب منازل السكان كما حدث في بيت ساحور ، والمصادرة
غير الشرعية والتعسفية لممتلكاتهم ونفاذهم ،

٢ - يطلب إلى إسرائيل أن تكف عن ارتكاب هذه الممارسات والأعمال وأن ترفع
الحصار الذي تفرضه ؛

٣ - يبحث على أن تعيد إسرائيل الممتلكات المصادرة بصورة غير شرعية
وتتعسفية إلى أصحابها ؛

٤ - يعيد مرة أخرى تأكيد أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت
الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/اغسطس ١٩٤٩ ، تطبق على الأرض الفلسطينية ، بما فيها
القدس ، والأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ،

٥ - يطلب مرة أخرى إلى إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، أن تتمثل فوراً وبدقة لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، وأن تكفل فوراً عن تلك السياسات والممارسات التي تشكل انتهاكاً لاحكام هذه الاتفاقية ؛

٦ - يطلب إلى جميع الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة أن تضمن احترامها ، بما في ذلك الالتزام ، بموجب هذه الاتفاقية ، من جانب السلطة القائمة بالاحتلال بمعاملة سكان الأرض المحتلة معاملة إنسانية في جميع الأوقات وفي جميع الظروف ؛

٧ - يطلب إلى الأمين العام أن يجري رصداً موقعاً للحالة الراهنة في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ سنة ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، وذلك بجميع الوسائل المتاحة له ، وأن يقدم تقارير دورية عن ذلك ، على أن يقدم أولها في أقرب وقت ممكن .
